

تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد - المجلس [8]

عبدالمحسن الزامل

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيعنا وللحاضرين وال المسلمين اجمعين هذا هو المجلس الثامن من مجالس شرح كتاب تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد للامام الحافظ العراقي رحمة الله تعالى -

00:00:00

يشرحه ويعلّق عليه فضيلة شيخنا عبدالمحسن بن عبد الله الزامل حفظه الله ورعاه وغفر له ولوالديه وللمسلمين ينعقد هذا المجلس في جامع عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه في مدينة الرياض -

00:00:23

يوم الاربعاء ليلة الخميس السادس والعشرين من شهر صفر في عام تسعه وثلاثين واربعمائة وalf للهجرة المباركة قال رحمة الله تعالى باب التطبيق في الركوع والسجود قال عن علامة والاسود عن عبد الله قال اذا ركع احدكم فليفرش ذراعيه فخذيه -

00:00:40

وليجنى ثم طبق بين كفيه رواه مسلم وزاد في اوله قال اتينا عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه في داره فقال اصلى هؤلاء خلفكم وقلنا لا قال قوموا فصلوا فلم يأمرنا باذان ولا اقامة -

00:01:03

قال وذهبنا لنقوم خلفه فاخذ بايدينا فجعل احدنا عن يمينه والآخر عن شماليه قال فلما ركعنا وضعنا ايدينا على ركبنا قال فضرب ايدينا وطبق بين كفيه ثم ادخلهما بين فخذيه -

00:01:23

فلما صلى قال انه سيكون عليكم امراء يؤخرن الصلاة عن ميقاتها ويختنقوها الى شرق الموتى. الى شرق الموتى فاذارأيتموهن قد فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لميقاتها واجعلوا صلواتكم معهم سبحا -

00:01:42

واذا كنتم ثلاثة فصلوا صفا واذا كنتم اكثرا من ذلك فليؤمكم احدكم الحديث والتطبيق منسوخ بما في الصحيحين من رواية مصعب ابن سعد قال صليت الى جنب ابي فطبقت بين كفي ثم وضعهما بين فخذيه فهانى ابي -

00:02:04

وقال كنا نفعله فنهينا عنه وامرنا ان نضع ايدينا على الركب. وللبعارى من حديث ابي حميد في اصحابه امكى النبي صلى الله عليه وسلم يديه من ركبتيه. وللترمذى وقال حسن صحيح -

00:02:26

والنسائي عن عمر رضي الله عنه قال ان الركب سنت لكم فخذدا بالركب وقول وقول ابن مسعود رضي الله عنه اذا كنتم ثلاثة فصلوا صفا رفعه ابو داود فيه ضعف وتأوله البهقى انه منسوخ بحديث انس رضي الله عنه في الصحيحين صليت انا ويتيم في بيتنا خلف النبي -

00:02:44

صلى الله عليه وسلم وامي خلفنا وقال النووي المختار لو ثبت ان يحمل على فعله مرة لبيان الجواز الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. باب التطبيق في الركوع -

00:03:08

ونسخة يعني انه كان في اول الامر ثم نسخ ويقاد يكون اجماع من اهل العلم على نسخه واختلقو بفعله هل يجوز او لا يجوز ثم اختلقو اذا فعله المصلي هل تبطل صلاته او تصح -

00:03:32

قال عن علامة وابن قيس ابن عبد الله النخعي والاسود وبيزید ابن قيس النخعي كلاهما من كبار التابعين ومن رجال الجماعة عن عبد الله ابن مسعود من اصحاب عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه الصحابي الشهير الجليل فقيه -

00:03:55

ابن مسعود رضي الله عنه اثنتين وثلاثين مناقبه كثيرة رضي الله عنه وكان سادسا الاسلام كما ابي شيبة باسناد صحيح عنه قد لقدرأيتنى سادسة ستة ليس على وجه الارض مسلم غيرنا -

00:04:16

السادسة ستة رضي الله عنها. وجاءت احاديث كثيرة في مناقبه رضي الله عنه فيما رواه البخاري عن عبد الله بن عبد الله ابن عامر ابن العاص ان النبي عليه الصلاة والسلام - 00:04:40

قال خذوا القرآن عن عبدالله ابن مسعود ابي ابن كعب ومعاذ ابن جبل وذكر رابع الله ابن مسعود ذكرها القرآن عنصريين وذا كان عبد الله بن مسعود ومعه رجل رابع ايضا من حيث ولادة عبدالله - 00:04:54

ابن عمرو رضي الله عنهما عند البخاري وثبت عند احمد بساند جيد ايضا انه رضي الله عنه امره النبي عليه السلام ان يجني اه ان يجني من شجرة اعواد اراك - 00:05:26

صعد رضي الله عنه فنظر الصحابة الى دقة ساقيه فضحكوا فقال اما تضحكون؟ قالوا من دقة ساقي يا رسول الله؟ اقل لها في الميزان اثقل من احد ومن خصائصه العظيمة التي - 00:05:46

لم تعرف لغيره ان النبي عليه الصلاة والسلام قال له كما في صحيح مسلم اذ لك علي ان يرفع الحجاب وان ترى سوادي سوادي مسلم ان يرفع الحجاب عند احمد وابن ماجه ان ترفع الحجاب - 00:06:01

وهذه خاصية عظيمة رضي الله عنه لا تعرف يعني لم تنقل الا له رضي الله عنه معنى انه يدخل في اي وقت على النبي عليه الصلاة والسلام جعل له علامة - 00:06:22

وهو ان يرفع الحجاب يرفع الحجاب فجعل له علامة بمعنى انك تسمع عرف الحجاب سوادي والسواد هو الاصل الشخص وبمعنى ان يدئي سواده من سواده لاجل ان يساره ولا يسمع من بعد عندهما او عندهما سرهما يقول - 00:06:36

لك ان تأذن وان تدخل لك ان تدخل اذا رفع الحجاب ولو بلا اذن ولا شك ان هذا يراعي فيه امور وقال ابو الدرداء رضي الله عنه كما في البخاري - 00:07:07

يقول لعلم اليس فيكم صاحب النعلين والوساد والمطهرة يعني عبد الله بن مسعود رضي وهذا معروف عنه كان يحضر للنبي وضوءه. عليه الصلاة والسلام ومناقبه كثيرة. نعم سالم نعم سالم ابو حذيفة اي احسنت - 00:07:23

سالم خذ القرآن من اربعة خذوا وخذوا القرآن من اربعة عن عبد الله بن مسعود بن عبد الله بن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وهو مولى رضي الله عنه سالم هذا - 00:07:45

وابي ابن كعب ومعاذ ابن جبل قال اذا رکي احدهم فليفرش هذا الضبط فليفرش من الرباعي من افرش ولها نصب مفعولين وكانت فليفرش لم تنصب الا مفعولا واحدا لان فرش - 00:07:59

تتعدى الى مفعول تقول فرشت البساط افرشت الرجل البساط اخرجت الرجل هذى قاعدة عندهم بالفعل اذا كان لازما يتعدى بالهمزة اذا كان يتعدى بهمزة الى واحد اذا كان متعديا الى مفعول يتعدى بالهمزة الى مفعولين - 00:08:24

مثل هذا فراش البساط وتعدي الى واحد اذا قال فليفرش من الرباعي من افرش تعدى الى مفعول اخر بهمزة التعدي مثل افعال السجية السجية والطبيعة غير متعدية كرم وشرف كذلك سعيدة لكن - 00:08:50

اذا اردت ان تعد تقول اكرمت الرجل اسعدت فلانا فهذا يتعدى فليفشل ذراعيه فخذيه بدون عطف لو كانت بالواو وكانت اذا كان نصبه لانها معطوفة لا تكونها تعدى اليها الفاعل الفعل - 00:09:13

يعني فليجعل ذراعيه كالفراس بفخذيه. وليجن يعني لينكب وينحنى وينحنى وكأنه والله اعلم احتراز من كونه لا يركع ركوعا بينا بل يمد يديه الى فخذيه ويكون ظهره مرتفعا ليس منبسطا. ولهاذا قال وليجن اي ولينكب - 00:09:38

والينكب على آآ في حال الركوع وليجن مثل ما جاء في الصحيحين حديث ابن عمر في قصة اليهوديين الذين زنيا القصة وفيها لما امر النبي بترجمهما يقول ولقد رأيت الرجل يعني رجل من - 00:10:11

جماعه هذه المرأة يجنو عليها يعني يقيها الحجارة يجنو عليها يقيها الحجارة اي يحني عليها ولينكب عليها يقيها الحجارة. مع انه روي يحني عليها لكن هذه الرواية هو لينكب. ثم طبق بين كفيه - 00:10:36

طبق بين كفيه بين فخذيه. فلك يقول مسعود رضي الله عنه فلما نظر نستحضر تلك الحال الى اختلاف اصابع رسول الله صلى

الله عليه وسلم. ثم طبق بين كفيه رواه مسلم وزاد في اوله قال - 00:10:55

قال عنقه الاسود اتينا عبد الله بن مسعود في داره فقال اصلى هؤلاء خلفكم فقلنا لا لانهم كانوا يؤخرن الصلاة في ذلك الوقت كما اخبر النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ابن مسعود هذا في حديث ابي ذر - 00:11:13

قال قوموا فصلوا قوموا فصلوا لان النبي قال الصلاة فقوموا صلوا حضرت الصلاة كما صلوا الصلاة لم يقاتلا ميقاتها واجعلوا صلاتكم معه سبحا يعني صلوا بعد ذلك ولم يأمرنا باذان ولا اقامة - 00:11:32

وفي هذا رد على من قال ان ابن مسعود كان يرى ان الصلاة في المسجد ان الجماعة تجوز في البيت هذا قول عن مسعود لا يصح يعني لا من جهة المعنى ولا من جهة الرواية ايضا كما هو ظاهر لانه هنا - 00:11:53

قال صلى من خلفكم يعلم انهم كانوا يؤخرن امر يصلوا ثم امرهم بعد ذلك ان يجعلوا صلاتهم معهم سبحة ويدل على ان الاصل وجوب الصلاة جمعة لسيأتي ان شاء الله - 00:12:09

ولم يأمرنا باذان ولا اقامة وهذا قول لكثير من اهل العلم مدام مالك وابي حنيفة وجماعة واحدى الرواية عن احمد رحمه الله انهم من صلوا في بيته او من صلوا الفائنة او المقضية - 00:12:23

يصلوها بلا اذان والاقامة القول الثاني احمد يصليهما باذان واقامة وقول الجمهور يصلي باقامة. يصلی باقامة. وهذه مسألة وقع فيها خلاف هل يؤذن ويقام للصلاحة المقضية وللصلاحة الفائنة منهم من قال يؤذن ويقيم نعوم الادلة ومنهم من فرق اذا صلی في المسجد - 00:12:38

انه لا يؤذن لانه قد حصل الواجب او المشروع باذان المسجد. والاذان قد يحدث لبس. منهم من قال يؤذن اذانا آلا لا يجهر به ويرفع به صوته. هذا هو الثابت عن انس رضي الله عنه كما روى عبد الرزاق وابن ابي شيبة. وآخرجه البخاري ايضا عنه معلقا مجزوم به انه جاء الى مسجد قد - 00:13:02

صلی فيه واذن واقام وصلی فالمسألة فيها خلاف بين الصحابة قول مسعود هذا اذكرونا وانس كما تقدم ولهذا اذا اذن واقام اذان لا يرفع به صوته كان حسن كان حسن - 00:13:26

والاقامة هم قالوا انه يصلی يقيمهها على كل حال لكن ليست الواجبة في حقه قال وذهبنا لنقوم خلفه يعني لان السنة اذا كانوا اثنين يصلون خلف الامام فاخذ بايدينا فجعل احدنا عن يمينه والآخر عن شماليه - 00:13:45

هذا هو السنة كما فعل النبي عليه السلام بجابر وجبار لما يعني اصلی عليه وكان جامع يمين فجاء جبار فصف عن يساره فدفعنا خلفه دفعنا خلفه قال فلما ركعنا وظعن ايدينا على ركبنا - 00:14:09

على ما استقر الامر وان هذا هو الذي عند اهل المدينة وعليه اكثرا الاحاديث كما سيأتي قال فضرب ايدينا وطبق بين كفيه. ثم ادخلها بين فخذيه فلما صلی لانه بقي على الناسخ وهو لم يعلم - 00:14:29

المنسوخ رضي الله عنه وفي دلالة على ان الرجل الذي له محل كبير من العلم ومقام شريف قد يخفى عليه بعض العلم قد يكون من هو دونه او مثله او فوقه - 00:14:46

اعلم منه بهذه المسألة منه بهذه المسألة المقام عبد الله بن مسعود ومحله من العلم الكبير ما عنده من الفقه ايضا العظيم معلوم في فتاويه رضي الله عنه وكان عبد الله وكان عمر رضي الله عنه يجله كثيرا ويعرف منزلته وحقه - 00:15:07

العلم لكن لا احد يحيط بالعلم عليه رضي الله عنه فلما صلی قال انه سيكون عليكم امراء يؤخرن الصلاة عن ميقاتها يبين شباب مبادرتي الى الصلاة وعدمت تأخيرها يخنقونها شرق الموتى - 00:15:30

سرقوا الموتى شرقت الشمس يعني اذا كان اذا او شرقت الشمس بمعنى انه كان ضوئها ضعيفا. ولم يبقى عليها الا شيء يسير قوم شرق الموتى بمعنى انه لم يبكم بينه وبين الموت الا شيء يسير - 00:15:53

مثل ما يشرق الميت بريقه فيكون بعده خروج الروح وهذا مثل ما جاء في بعض انس في صحيح مسلم لكن هذا في تلك صلاة المنافق يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام فنقرأ اربعاء لا يذكر الله فيها الا قليلا. عند ابي داود - 00:16:14

تلك صلاة المنافق تلك صلاة المنافق الحديث النبي بين ان هؤلاء يؤخرون الصلاة عن وقته. فإذا رأيتموهن قد فعلوا ذلك الرؤيا هنا للعلم وتكون للرؤيا البصرية صلوا الصلاة بميقاتها لا تؤخرونها - [00:16:41](#)

ولا تخالفونهم ولا تنازعونهم ولا تختلفونهم واجعلوا صلاتهم يعني صلوا معهم بدلاً على مشروع ايش؟ مشروعية اعادة الصلاة عند وجود سببها. وهذا لا شك سبب مهم لأن به اجتماع الكلمة - [00:17:04](#)

تأخر اهل العلم عن الصلاة معهم مما يؤذن بالخلاف والنزاع فجمع بينهما مصلحتين صل الصلاة في وقتها ثم بعد ذلك وثم يصلى معهم صحة نافلة هذا دليل لما تقدم ان الصلاة الاولى هي الفريضة. والثانية - [00:17:24](#)

هي السنة قد وقع فيها خلاف التقدم جرى في حديث معاذ رضي الله عنه او في حديث جابر قصة معاذ انه كان يصلى مع النبي عليه الصلاة ثم يصلى ان يصلى معه ثم يصلى بقومه - [00:17:46](#)

قد يقال ان هذه خارجة عن المسألة من جهة عن تلك ان صلاتهم هذه اخرواها الى ان تضائق وقتها وعلى هذا تكون الصلاة الاولى هي الفرض وذلك ان لا يجوز تأخير صلاة الفرض الى هذا الوقت - [00:18:01](#)

واذا كنتم ثلاثة فصلوا صفا يعني لا يتقدم الامام فليكون معكم الصف واما كنتم اكثرا من ذلك فليؤمكم احدكم الحديث يقول مصنف رحمه الله والتطبيق منسخ المصنف رحمه الله في هذا - [00:18:20](#)

المسألة بالأدلة ايضا بحثها من جهة الخلاف حيث اورد آآ وبدل على النسخ في الصحيحين من رواية مصعب بن سعد وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنه الزهري ابو اسحاق اخر العشرة موتا عشرة المبشرين بالجنة سنة خمس وخمسين - [00:18:39](#)

الهجرة قال صليت الى جنبي ابي فطبقت بين كفين مصعب بن سعد كأنه اخذه عن اولاد ابن مسعود او عنه او عن اولاد ابن مسعود ثم وضعتها بين فخذي فنهاني ابي - [00:19:02](#)

كنا نفعله فنهينا عنه وامرنا ان نضع ايديينا على الركب. وهذا في الصحيحين وهذا حكمه حكم الرجوع تقدم مرارا وجاء في رواية يعقوب بن شيبة مرفوع صريحا ان سعد الوقاص رفع ذلك الى النبي عليه الصلاة والسلام صريحا - [00:19:18](#)

لكن هذى رواية ظعيفة جدا ولابية عكرم ابراهيم الاجدي وهو ضعيف ومنكر في الحديث ولها العمدة الصحيحين نهينا عنه ومن ان نضع ايديينا عالركب وايضا رواه عبد الرزاق عن عمر رضي الله عنه ان علامة هو الاسود - [00:19:38](#)

صليا مع عمر رضي الله عنه فطبقا بين كفيهنا نهائنا عن ذلك وبين رضي الله عنه انه قال كنا نفعله ثم ترك الترك هنا بمعنى النسخ لان كلمة ترك قد ترد في الادلة - [00:19:55](#)

بمعنى تركه في هذه الحال ويرد تركه بمعنى النسخ وهذا اذا ورد في احاديث القنوت انه قال ثم ترك سياطي والترك يعني الترك لزوال السبب قد يكون الترك لاجل زوال السبب. ولا يلزم منه ترك الشيء تركا مطلقا. وقد يكون الترك لانه منسخ - [00:20:15](#)

كما في هذا ثم ترك وجاء ايضا في مسألة صوم عاشوراء ثم ترك ايضا ترك وجوبه وبقي استحبابه فترك الشيء يختلف. قد يكون تركا مطلقا بمعنى النسخ قد يجب ان يكون تركا بمعنى - [00:20:42](#)

زوال السبب الموجب للشيء ويشرع عند وجود سببه وقد يكون الترك بالشيء لان اه تركه ترك وجوبه مع مشروعية فعله لانه مستحب صوم عاشوراء كان واجب ثم ترك اي ترك وجوب صومه - [00:21:02](#)

اما استحبابه فانه مشروع لهذا ينظر في الالفاظ الواردة لان السياق يحدد والقرائن تبين للنصوص وهذا مما يجعل من ينظر للادلة ان ينظر في سائر الالفاظ لانها هي التي تبين وهذا احسن ما يكون من الجمع بين الاخبار - [00:21:24](#)

والنظر في الالفاظ والطرق والروايات يجمع بين الروايات في هذا الباب امرنا ان نضع ايديينا على الركب وهذا كما تقدم منسخ واتفق العلماء عليه وذهب كريم من اهل العلم الى انه لا يجوز فعله وحتى قال بعض العلماء من فعل - [00:21:50](#)

لو بطلت صلاته عنه بطلت صلاته ونقله ابن رجب عن ابي اسحاق قال احب الي ان يعيده يعني ان يعيده صلاته قال رحمه الله وللبخاري من حديث ابي حميد ابو حميد - [00:22:13](#)

من هو ابو حميدة هذا ابو حميد الساعدي شسمه ابو حميد ومشهور بكنيته رضي الله عنه كنيته وهو المنذر ابن سعد

وهو المنذر بن سعد توفي في اول ولاية يزيد - 00:22:35

سنة ستين او قريبا من ذلك ابو حميد الساعدين حديث هذا رواه البخاري في موضعين في موضع معلق جزمه في موضع وصله وصله وفيه انه كان اذا ركع امكن يديه من ركبتيه - 00:22:59

يعني اذا ركع عنك اليدين ثم حصر ظهره معناها سلطان اي مده في لين بغير تقوس مده في لين وهذا يكون باستواء الرأس مع الظهر المصنف رحمة الله اراد ان - 00:23:17

يوضح ويبين ايضا ان هذا المعنى متقرر في احاديث ولها الاحاديث الكثيرة جاءت وضع اليدين على الركبتين في احاديث كثيرة من علي بن حميد هذا قال وضع يديه على وامكن يديه من ركبتيه. امكن لو زيديه من ركبتيه - 00:23:36

وللترمذني وقال حسن صحيح والنسائي عن عمر رضي الله عنه قال ان الركب سنت لكم فخذوا بالركب يعني القموا ايديكم الركب واجعلوها عليها فرجت الاصابع هذا هو الثابت والاخبار كثيرة - 00:23:53

اما هذا الاثر هو ملؤية ابي عبد الرحمن السلمي عبد الله يقول حبيب وهو المقرئ المشهور في سنة واحد وسبعين رضي الله عنه ورحمه واكثر العلماء على الحفاظ انه لم يسمع من عمر رضي الله - 00:24:15

عنه وقول ابن مسعود اذا كنتم ثلاثة فصلوا وعلى هذا قول الترمذني حسن صحيح موضع نظر انقطاعه لانه منقطع بين ابيه عبد الرحمن وعمر رضي الله عنه مسعود اذا كنوا ثلاثة فصلوا صفا رفعه ابو داود - 00:24:32

وفيه ضعف رفعه ابو داود وفيه ضعف هذا الحديث اذا كنتم مثلا صلوا صفا اذا كنت لا تصلوا صفا هذا جاء عند ابي داود مرفوع انه صلى بهم وجعلهم صفا وكان بينهم رضي الله عنه - 00:24:53

كان بينهم وثم اخبرهم ان النبي فعل مثل ما فعل عن رواية وهذا الحديث عند ابي داود ظاهر اسناده لا بأس به ومن طريق هارون ابن عترة هارون بعد ترى هذا - 00:25:14

اكثر من الحفاظ وثقوه ابو زرعة يحيى ابن معين واحمد رحمة الله اتهمه قال كذاب هذا في الحقيقة تبادر يحتاج الى تحرير موضع تبادر عظيم هذا الرجل ولها اعلاوه به - 00:25:30

مع رواية مسلم مسلم الطرق واحد من الطرق جاء ما يدل على ان هذا مرفوع وذلك انه صلى بهم وصفهم خلفه ثم طبق بين يديه وذكر لهم حديث الامراء يؤخرون الصلاة - 00:25:51

ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهره ايضا انه فعل ان هذا مرفوع هذا واضح ايضا من كونه اه كانه انكر عليهم هذا الشيء. وهو تأخرهم عنه وبين انهم اذا كانوا ثلاثة يصفوه - 00:26:14

لكن الصواب قول جماهير العلماء وانه اذا كانوا ثلاثة فانهم فانه يتقدم الامام ولها قال المصنف رحمة الله وفيه ضعف وتأوله البهقي انه منسوخ في حديث انس في الصحيحين صليت انا ويتيم في بيتنا خلف النبي وسلم وامي خلفنا - 00:26:33

النسخ موضع نظر وثبت عن النبي عليه السلام في حديث انس كما تقدم انه عليه الصلاة والسلام جعلهم خلفه على انس واول اليتيم وابو هريرة يتيم خلف النبي عليه الصلاة والسلام - 00:27:01

ويبين ان الاثنين يكونون خلفه اذا كانوا ثلاثة وام سليم خلفنا ام شربت ملحان امه رضي الله عنها تقدم حديث جابر جبار دفعهم النبي خلفه اما كونه يصلبي يتقدم الامام هذا ثابت في اخبار كثيرة - 00:27:26

النبي كان يتقدم عثمان مالك في الصحيحين انه تقدمهم وصلوا خلفه عليه الصلاة والسلام لكن خصوص اذا كانوا اثنين هذا وارد في هذه الاخبار ولها اول بعضهم ان ابن مسعود رضي الله عنه كانه استصغر احدهم - 00:27:48

وانه صغير لا يصلح ان يكون صفا البالغ ولها صفهم خلف فان صح هذا يعني من احسن ما يتأنى ابن مسعود رضي الله عنه قال وقال النووي المختار لو ثبت ان يحمل على فعله مرة لبيان الجواز - 00:28:05

لو ثبت هذا عن النبي عليه الصلاة والسلام مع ان الجمهور على الجواز جمهور على الجواز وان التقدم سنة تقدم الامام سنة لكن هذا من النووي رحمة الله من باب الجمع بين الاخبار مثل ما تقدم للبيهقي بالنسخ - 00:28:28

والقول بأنه خفي عليه رضي الله عنه وربما انه رأى من النبي عليه السلام في بعض الاحوال ظن ان هذا هو السنة او لانه اجتهاد
رضي الله عنه في مثل هذه المسألة في الثالثة والله اعلم وهي دلت السنة على ان الامام يتقدم اذا كانوا اثنين - 00:28:51
نعم نعم الصوت عبد الملك الحرام هذا متزوك عبد الملك هذا متزوك ما اظن من رجال السنت ما اظن ما اظن رواية في هل في هل
هو رواية هل هو مذكور في التقرير عبد الملك - 00:29:15

ما اظن موجود عبد الملك هذا هم ثلاثة عبد الملك ابن هارون وعنترة وابوه جده عنترة ايضا. كل الثالثة لكن احسنهم
هارون ابن عنترة. وعبد الملك هذا كذاب نعم - 00:29:57

هارون لكن عبد الملك موجود هارونانا موجود عندك هل هو في التعليم عبد الملك ابن هارون ها موجود وبين موجود الان موجود
موجود ليس بالرجال السنت على عبدي على عبد الملك - 00:30:14

هو هو هو هناك قاعدة اذا ذكر احيانا الكذاب او المتروك مع الظعنيف يقع لابن نعيم وغيره يقول فلان حجة يعني في مقابل ذاك
المتروك وليس معنى ذلك تقوية هذا الراوي. يذكر مثلا يسأل الامام عن رجلين احدهما متزوك - 00:30:48
والآخر ضعيف اذا سئل عن هذا قال هذا كذاب وذاك لا بأس به حتى يجمع توهם انه كذاب لا بأس به مثلا المتابعات ونحو
ذلك هارون هذا - 00:31:12

يعني قيل متزوك وبعضهم شدد وفي هذا ولهذا اختلف فيه الكلام. يكون كلام الدلق وجماعا بين قوله على هذا على هذه
الطريقة كما يقع بحبي بن معين وغيره احيانا حينما يسأل عن - 00:31:32

يا رجل يسأل عن اخر احدهما متهم والآخر ليس بذلك لكن ليس متهمما نعم نعم قول الذهبي اللي هو وثق الامام احمد وابو زرعة
وتفوه هذا كلامه في الكاشف ها - 00:31:48

ولهذا خرج نعام لانه والله كانه والله اعلم هو حين يتورع خاصة اذا يعني يعلم كلام الدرقطني فيه لهذا ما تحررت عنده حاله الله اعلم
ما ادرى والله لكن ينبغي البحث عن - 00:32:11

ينبغي البحث لان القاعدة ان الجرح المفسر خاصة مثل هذا مقدم والانسان قد الراوي قد يخفى حاله على الامام لاسباب ويطلع حينما
يكون الاتهام بمثل هذا فيكون طبع انا خاصة امره هذا جرح مفسر ومقدم الجرح مفسر على - 00:32:36

التوثيق تكلم في بعضهم تكلم في الظاهر وغيره ها وان يتكلم في بعضهم لكن نعم وقال وقال قال انه جدا ايه يعني
اختلف فيه يجمع الكلام حوله نعم لكنه الان اقول وثق - 00:32:57

وثق يعني اذا كان اتهامه لعبد الملك ليس له ينظر كلامه في تضييفه. ايضا كلام انه ضعفه الدارقطني مثلا اختلف الكلام دا انا
قطني عليه يقع لك كثير عاد اقول هذا اقول يا اقول يقع لك كثير رحمة الله - 00:34:46

احسن الله اليكم. قال رحمة الله تعالى بباب القنوت عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه لما رفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه
من الركعة الاخيرة من صلاة الصبح قال - 00:35:12

اللهم انجي الوليد ابن الوليد وسلمته ابن هشام وعياش ابن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم
سنين كنسني يوسف في رواية لهما قتنا بعد الركوع في صلاته شهرا - 00:35:28

يدعو لفلان وفلان ثم ترك الدعاء لهم ولهم من حديث انس قنوة شهرا بعد الركوع يدعوا على احياء العرب ثم تركه. زاد الدار
قطني والحاكم والبيهقي وصححوه فاما في الصبح فلم ينزل يقنت حتى فارق الدنيا - 00:35:48

باب القنوت. القنوت له معاني كثيرة لكن هنا المراد القنوت الصلاة في الصلاة الفريضة بعد الرفع من الركوع او قبل على الخلاف انا
سعيد وهو المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما رفع النبي رأسه من الركعة الاخيرة من صلاة الصبح - 00:36:11

وليبين ان القنوت الركعة الاخيرة وانه بعد الرفع من الركوع على رواية ابي هريرة الصحيحين وذلك ايضا على رواية ابن عمر كما في
صحيح البخاري انه بعد الرفع من الركوع - 00:36:32

كذلك ايضا في حديث خفاف ابن ايمان انه بعد الرفع من الركوع الرفع من الركن. على هذا اكثر الاخبار عن النبي عليه الصلاة والسلام ان

القنوت بعد الرفع من الركعة الاخيرة - 00:36:48

وسيأتي اه في الرواية الاخرى لصلاة الصبح صلاة الصبح هذا جاء في صلوات اخرى صلاة الصبح وجاء ايضا في الصحيحين صلاة الظهر والعشاء وكذلك والفجر مع ابي هريرة وكذلك ايضا - 00:37:07

جاء في صلاة المغرب في صحيح مسلم من حديث البراء بن عاشب. وجاء في الصلوات الخمس من حديث ابن عباس عند ابي داود بسند جيد انه قنت الصلوات الخمس ويؤمن يجهز بالتأمين ويؤمنون خلفه عليه الصلاة والسلام - 00:37:28

اكثر اخبار على هذا قال اللهم انجي الوليد ابن الوليد وهو ابن غير مخزون اخو خالد ابن الوليد رضي الله عنه سلمة ابن هشام ابن هشام هو ابن المغيرة المخزومي وعياش بن ابي ربيعة عيره ابن غيرة المخزومي. سلم هشام توفي سنة اربعية عشر - 00:37:43
عياش بعده بسنة توفي سنة خمسة عشرة خمسة عشرة للهجرة رضي الله عنهم والمستضعفين بمكة وهذا بيان ان القنوت ليس في كل وقت بل عند وجود سببه لان النبي عليه ما كان يقنت قبل ذلك ثم قنت - 00:38:10

للمستضعفين بمكة قال اللهم اسجد وطأتك في الاصل والدوس الشديد على واليها ترجع قريش وهي مجمع قريش واجعلها عليهم سنين كنسني يوسف اجعلها عليهم كما في قوله ثم يأتي بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتن لهم - 00:38:31

هذه السنين التي هي مراد سيني يوسف. قوله سينين كاسيني يوسف هذا هو المشروع وجعل عليهم سنين ذكر بعضهم رواية سينينا كنسني يوسف وهذه الرواية كاسيني يوسف يوسف الشارح رحمة الله - 00:39:00

قال يعني كلام الله يقول ان هذا على احدى اللغتين انتقلت كلام هنا على احدى اللغتين ان سينين جمع جمع سنة يعامل معاملة الجمع السالم وحذف منه النون للاظافة وهي لغة وهي لغة شاذة - 00:39:21

واللغة الفصيحة باثبات النون. يعني كنسني سيني سينين على الخلاف فيها سيني يقول والله الفصيحة باثبات النون دائم وبالباء فقط والله اعلم وهذا الذي ذكر رحمة الله يعني في نظر - 00:39:47

والذي ذكره ابن مالك رحمة الله وذكره الشارح ابن شارح الالفية رحمة الله بالعقل ان هذه اللغة الثانية لان كلمة السنين هذا ونعلم ان السالم يرفع بالواو وينصب بجرب ماذا - 00:40:10

بلية وارفع بي يقول وارفع بي واو وابي يجرؤ وانصبي سالم جمع عامر ومذنب جبه ديني وبه عشرون وبابه والاهلون قولوا وعالمون عليون وارادونا شد والسجنون وبابه ومثل حين قدير لا الباب وهو عند قوم يضطرد - 00:40:25

بل جعل هذه اللغة الثانية وبابه باب سينين هي اللغة الاخرى واللغة الفصيحة وان يجعل سينين وبابه باب سينين هو ما اشبهه من باب السنين ما هو يعني كل اسم فلاني حلفت حذفت لامه وعوض عنها التأنيث - 00:40:47

سنة اصلها سنة اصلها ماذا سنة وعظة واصله عظو وحذفت الواو وعوض عنها هائتنى سنة هذا باب سنة وبابه ولهذا قال وبابه باب سنة وهو كل اسم ثلاثي لا من فعل يعني لا ملام الفعل لان كل - 00:41:13

من هذه الاسماء يوزن على الفعل الفاء والعين واللام وهو الواو وعوض عنها هاء التأنيث في في باون في في باه فهذا الباب الاصل فيه ان يجمع جمع تكسير لانه لم تتوفر فيه شروط الجمع المذكر السالم لان اولا ليس لمذكر عاقل - 00:41:47

ومثل هذا يجمع جمع مذكر يجمع جمع تاكسى يقال سنوات لكنه جرى جمعه على جمع المذكر هذه سنون او مرت بنا سنون مرت على سينين وكذلك ارأيت سينينا - 00:42:14

سينينا والمعنى انك تلحق سينين سنة وبابه جمع مذكر السالم وهذه قاعدة كل ما لم تتوفر فيه شروط جمع مذكر السالم يعرب اعراب جمع المذكر السالم. ولهذا قال وشبه ديني - 00:42:38

يتقدم وبه عشرون وبابا عالمون عليون هذه كلها قولوا وعالمون وعليون والاراضون اراضون جمع ارض عرض ساكن الوسط وارابون مفتوحة مفتوحة الراء وهو الاصل جمع السالم ان يكون سالما مفرده. فاذا تكسر مفرده - 00:43:03

مثلا في حال الجمع فتح المسكن او تسكين مفتوح او ضم او نحو ذلك لا يجمع جمع مذكر سهل بل يجمع جمع تكسير لهذا قدم مالك رحمة الله هذه اللغة وهو انه يعامل معاملة - 00:43:30

المذکر السالم ثم ذکر اللغة الثانية الثانية وجعل اللغة وذكر ابن عقیل رحمة الله ان هذه اللغة هي لغة قریش وقیس وذکر اللغة الثانية لبعض العرب انهم یجرون یعلمونه بالحركات یعلمونه - 00:43:48

بالحركات على خلاف عندهم في هذا يعني سنین يقول مرت سنین ورأیت سنینا ومرت مرت سنین للجر والفتحة في حال نصب والياء والضمة في حال الرفع سنین ما تعلنها بالواو - 00:44:16

الواو وهذا هو ولهذا هنا کسني یوسف یدل على ان هنا انها وجدت جمع مذکر سالم انه حذفت الياء عند الاظافه ما قال کاسنین لو انه عرض بالحركات لقال کسمینی یوسف - 00:44:44

ولهذا نظر والله اعلم مثل ما تقدم الى ما ذکر وان اللغة الفصیحة فيها وان تلحوظ بجمع المذکر السالم جمع المذکر سنھوی بابه وهذه قاعدة في كل ما لم تتوفر فيه الشروط ولهذا قال وعشرون - 00:45:03

يعني هو ما الحق به مثلا عشرون ثلاثون اربعون مع انه لم تتوفر وليس عشرون ليس له مفرد من لفظ لا تقل عشر ثلاثون ليس له مفرد تلحوظ بجمع مذکر السالم - 00:45:24

وليس له موعد من لفظه وهذا ايضا كذلك. ذکر بعضهم رواية يجعلها عليهم سنینا ما ادری عن هذی الروایة لكن ما تیسر لی العثور عليها ینظر هذه الروایة لعله ذکرها ايضا بعض الشرح - 00:45:43

سنینا کسنین سنین یوسف اعریها بالحركة الذي دعا عليهم عليه الصلاة والسلام. دعا عليهم في الشدة والمراد باسم سنوات الشدائی ما اصعب من الغلاء والقطط وشدة المؤونة. فكان سببا لاستکانتهم - 00:46:01

وزوال شيء من العتو الذي هم فيه ودعا عليه الصلاة والسلام عليهم وفي رواية له ما قنت بعد الرکوع في صلاته شهر یدعو لفلان وفلان وهو وهم مذکورون. الولید ولید وسلامة بن هشام وعیاش ابن ابی ربیعة - 00:46:29

ثم ترك الدعاء لهم ترك الدعاء لهم لماذا لأنهم قد قدموا كما في صحيح مسلم انه كان یدعو لهم فترك الدعاء لهم يوم من الايام قال ابو هریرة يعني سأله لماذا؟ قال وما تراهم قد قدموا - 00:46:52

عند مسلم. حديث الصحيحین لكن هذه في رواية عند مسلم او ما تراهم قد قدموا والمعنى زال السبب الموجب للقنوت وترك القنوت لزوال سببه ولهم من حديث انس سنة شهرا بعد الرکوع یدعو الاحیاء من احیاء العرب ثم تركه - 00:47:14

ایضا صحيح مسلم من حديث ابی هریرة انه قد شهرا صحيح البخاری انه قناتة اربعین ليلة عليه الصلاة والسلام سنة اربعین ليلة ثم تركها. صحيح وفي البخاری عن ابی هریرة انه عليه السلام كان اذا قنت اذا اراد ان یدعو واحد او على احد - 00:47:36

عليه الصلاة والسلام اي بعد الرکوع زادت دارقطنی والحاکم یقف اما الصوف لم ینزله حتى فارق الدنيا قوله بعد الرکوع في الحديث الذي قبله هذا هو الثابت في الاخبار - 00:47:55

في الاخبار في الصحيحین وغيرهما عليه الصلاة والسلام قناتة قناتة بعد الرکوع ما تقدم في حديث ابن عمر وابی هریرة خفاف الایمان وانس اختلف عليه اکثر الرواية عنه في الصحيحین وغيرهما انه قانتها بعد الرکوع - 00:48:10

هذا قد رواه عنه قتادة وابو مجنس و محمد ابن سیرین وعبد العزیز بن صهیب عاصم الاحوال هذه روایاتهم الصحيحة. اما رواية محمد بن سیرین وابی مجلز في الصحيحین قتادة في صحيح البخاری وقال و قالوا انه قنت بعد الرکوع - 00:48:35

وعبد العزیز بن صهیب قال قناتة بعد الرکوع عاصم الاحوال كذلك وجاء في البیهقی على خلاف ما روى عند البخاری ولذا قال ابن رجب رحمة الله اضطراب في هذا عاصی - 00:48:56

وكانه ضعف رواية رحمة الله و اشار الى ان الاخبار ان الروایات الكثیرة عن انس انه قنت بعد الرکوع القناتة بعد الرکوع عبد العزیز بن صهیب اول بعضهم القنوت هنا بمعنى طول القيام - 00:49:13

هذه الروایة موضع نظر و اختار شیخ الاسلام رحمة الله الى انه یجوز القنوت قبل الرکوع وبعد الرکوع لانه ثبت او جاء من رواية انس ان یجوز هذا وهذا انه یجوز هذا - 00:49:33

وهذا لکن الاکثر هو القنوت بعد الرکوع وقال ما معناه ان هذا هو المناسب قالوا في الاحادیث اذا قال سمع الله لمن حمده وهذا هو

ال المناسب حيث يكون دعاؤه بعد قوله سمع الله لمن حمده - 00:49:47

يحمد الله ويثنى عليه ثم يدعو. فناسب ان يكون القنوت بعد الركوع وبعد الثناء بالدعاء الذي بعد الركوع او سمع الله لمن حمده
ناسب ان يكون الدعاء بعد وذاك القول - 00:50:04

قيل به من فعله لا بأس فله حجة كما تقدم امن الدار قط من الحياة حتى فارق الدنيا هذا عند عن انس ضعيف الرواية ضعيفة قوله
حتى فارق الدنيا وليت ابي جعفر الرازى - 00:50:22

عيسى ابن عبد الله ابن ما هان هو ضعيف سيء الحفظ رحمة الله ولا تقبل روایته الروايات صريح ثم ترك الدعاء لهم ثم وجاءت ايضا
روايات صريحة قناة شهرا عن انس عن ابي هريرة - 00:50:44

يا قناة اربعين يوما كيف يكون قناة النبي الفجر حتى توفي عليه الصلاة والسلام ولا يبقى الا من هذا الطريق يكن يقنت ويؤمنون
خلفه ومع ذلك منقلب الطريق على الظريف. هذى رواية ضعيفة ان لم تكن رواية انكرها. واول - 00:51:03

اہ هذه الرواية لو صحت بالقتوط بمعنى طول القيام القنوت هنا طول القيام وانه يطال فيها القراءة. وكان عليه يطيل فيها ما لا يطيل
في غيرها وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا - 00:51:27

نعم عند من ذكرها من من ذكرها من وش السند عندك ايه قال كسنين يوسف هذى وتراجع سنين اخشى انها مصحفة
ممکن سنينا يعني لونها اصلها سنينا يجوز تنوينها او عدمه سنين كستني - 00:51:46

سيدي يوسف والاسناد صحيح الاسناد هذا شيخ السراج عند القنوت اي نعم عند البخاري عند البخاري متقدم من بيت
صهيب صهيب ولالية قتادة هو هو يقول يقول قلت لانس - 00:53:08

قيل لي عنك انك تقول ان القنوت بعد الركوع قال كذب من قاله انما قنت النبي وسلم بعد الركوع شهرا وقناة بعد الركوع شهرا عبد
العزيز بن صهيب بدون ذكر هذه القصة - 00:53:36

ولهذا لكن اکثر رواة عنه كما تقدم بعد الركوع نعم وجاء رواية عنه مخالفة لرواية البخاري ايضا عند البهقي ايضا بعضهم تكلم فيه
خاصة مع اجتماع هؤلاء في الحديث صحيح - 00:53:54

قد يكون من حديث صحيح لكن فيه لفظة يقع فيها هذا لا يؤثر اللفظة هذى تكون ليس تضييف الحديث انما تضييف هذه اللفظة
الوهم لا يضعف الحديث هذه اللفظة نعم - 00:54:19

وهو هو الترجيح هنا نعرف انه قبل الترجح الجمع الذين قالوا بعد الترجح قالوا ان جمع راهق لا منافاة يكون النبي قناة قبل
الركوع وقنت بعد الركوع لان من شرط الترجح ان يتذرع الجمع - 00:54:47

لان الترجح اسقاط او الغاء لاحدى الروايتين والجمع عمل بهما ولهذا قدم يعني ينظر في الجمع فاذا لم يمكن منظر في النسخ ولا
النسخ مجمع مقدم على الترجح فيه عمل - 00:55:07

اقرار بالعمل به في وقت والترجح في الغاء الله وانه لا وجود له ثم يعني المراتب اربع ذكرات توقف يعني حتى يظهر وجهه هذى
الوجه قال رحمة الله باب صلاة الجماعة والمشي اليها عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهمما ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال
- 00:55:34

صلاة الجماعة افضل من صلاة الفذ بسبعين وعشرين درجة وللبخاري من حديث ابي سعيد بخمس وعشرين درجة زاد ابو داود فاذا
صلاتها في فلاته ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة - 00:55:58

ورواها ابن حبان والحاکم وقال صحيح على شرط الشیخین ولهما من حديث ابي هريرة رضي الله عنه بخمسة وعشرين جزءا وفي
رواية لهما خمسا وعشرين درجة ولهما صلاة الرجل في جماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه - 00:56:15

قال البخاري خمسا وعشرين ضعفا وقال مسلم بضعا وعشرين درجة. وذلك انه اذا توضا فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا
يخرجه الا الصلاة لم يخطو خطبة الا رفع له بها درجة وحط عنه بها خطيبة. الحديث - 00:56:35

وفي رواية للبخاري او حط قال الترمذی وعامة من روى عن النبي صلی الله عليه وسلم انما قالوا خمسة وعشرين الا ابن عمر رضي

الله عنهم فانه قال بسبع وعشرين قلت بل في مسند احمد من حديث ابي هريرة بسبع وعشرين - 00:56:54

باب صلاة الجماعة يعني ما جاء فيها من الفضل وكذلك ايضا ما دلت عليه النصوص من وجوبها والمشي اليها وفضل المشي اليها وفي هذا اشارة الى ان الجماعة جماعة المسجد ليس كل - 00:57:15

ليس ايا جماعة من الجماعات بل الجماعة الخاصة والجماعة التي ينادي اليها وهي جماعة المسجد على الصحيح عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه رسول الله قال صلاة الجماعة - 00:57:38

افضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة صلاة الجماعة افضل من صلاة الفجر بسبع وعشرين هذا رواية ابن عمر وسيأتي رواية ابي هريرة رضي الله عنه بخمس وعشرين صحيحين وكذلك بسعيد الخدري بخمس - 00:57:54

وعشرين وهذا محفوظ في الروايات سبعة وعشرين بخمس وعشرين جاء في بعض الروايات ذلك او اختلف مثل المعروف عن ابي هريرة انه بخمس وعشرين وعن ابن عمر بسبع وعشرين عمي سعيد الخدري بخمس وعشرين - 00:58:16

جاء عن ابي هريرة عند احمد بسبع وعشرين. لكنها رواية ضعيفة طريق شريك ولا تصح هذه الرواية صلاة الجماعة افضل من صلاة الفجر وهذه دالة على ان صلاة الجماعة يضاعف هذى مضاعفة بسبع وعشرين - 00:58:35

وهل هذه المضاعفة لكل جماعة او خاصة يفسر حديث ابي هريرة الاتي بعده وهو انه قال ضعف صلاته في بيته وفي سوقها هذا صريح في انه ليس اي جماعة بل الجماعة في المسجد - 00:58:59

في بيته اطلق قد يصلي جماعة في بيته مع اهله وفي سوق يصلي جماعة خلافا لما تأوله النووي جماعة يعني قالوا في بيته منفردا في سوقه منفردا وهذا بعيد لأن الذي الانسان في السوق - 00:59:21

يجب عليه يصلي جماعة اذا كانوا جماعة ما يجوز ان يتفرقوا الا عند العذر معلوم ان السوق يجمع الناس اما ما يتعلق بوجوب صلاة الجماعة هذا سيأتي الاشارة اليه ان شاء الله - 00:59:36

في حديث اتي وسيأتي ان شاء الله الدرس الاتي لانه لا يمكن عليه اليوم ومن احاديث هذا الباب سيأتي الاشارة الى مسألة وجوب صلاة الجماعة. لكن الكلام الان يتعلق بفضلها - 00:59:52

وان لا دالة في قوله افضل على انها سنة قد يكون المفاضلة بين شيئين واحدهما لا خير فيه اصحاب الجنة هم خير مستقر واحسنوا ما قيلا يقول مسلم خير من الكافر - 01:00:06

واتقى البعض بين شيئين واحدهما لا خير فيه فليس معنى ذلك اشتراكهما في الفضل وزيادة احد الشقين بهذا الفضل على ما في شق الآخر قد يقع كثيرا الأدلة سيأتي ان شاء الله - 01:00:22

في وجوب صلاة الجماعة سبع وعشرين وهل هذه الجماعات مستوية يا جماعة هل كل جماعة مسجد وساوي لجماعة المسجد الآخر والله اعلم انها ان الجماعة تستوي في اصل الفضل بسبع وعشرين - 01:00:43

او خمس وعشرين والجماعات يزيد بعضه على بعض فضائل اخرى المسجد مثلا الذي اجتمع اهله اكثر مثلا يكون افضل جماعة افضل من الجماعة في هذا المسجد الذي جماعته اقل كذلك مثلا المسجد الذي يطبق الامام فيه السنة - 01:01:09

صلاة السنة طبقوا السنة في صلاته يعني بها وكذلك المصلي حينما يصلي يطبق السنة وهذا لا يعني بالسنة. كلاما له اصل الفضل سبع وعشرين او خمس وعشرين لكن الذي صلى - 01:01:35

طبق السنة وعمل بها مضاعفته اعظم اما من جهة الكيف معنى ان درجاته اعظم. نقول الفضل واحد في العدد. لكن يختلف كيما درجة هذا اعظم من درجة هذا حسنة هذا اعظم من حسنة هذا - 01:01:58

كذلك ايضا الذي يأتي للمسجد المبكر يتوضأ ويحسن الوضوء ويصلي قبل ويفرأ القرآن لا شك ان درجاته اعظم من درجات من جاء متأخرا الذي تقدم وان استووا في اصل الفضل - 01:02:21

وللبخاري عن ابي سعيد بخمس وعشرين في حديث ابي هريرة اختلف العلماء خلاف كثير الجماع بين الخبرين خمس وعشرين وسبعين وعشرين اقوال كثيرة ذكر بعض ما تقدم معنى ان سبع وعشرين - 01:02:43

لمن تقدم وبادر الى الصلاة صلى ما كتب له ونحو ذلك وقيل ان صلاة ان سبع وعشرين الصلاة الجهرية وخمسة وعشرين الصلاة السرية هذا رجحه الحافظ رحمة الله لكن هذا قول لا دليل عليه - [01:03:01](#)

سبعة وعشرين الصلاة الجهرية صلاة المغرب والعشاء والفجر خمسة وعشرين الظهر والعصر هذا قول في نظر وقيل غير ذلك ويحتمل الله اعلم ما تقدم ان سبعة وعشرين قد تكون لمن - [01:03:23](#)

اعتنى بعض السنن وقام بها وان يكون افضل من غيرها ويمكن يقال وهو اقرب والله اعلم ان يقال انها كانت خمسة وعشرين. ثم تفضل الله سبحانه وتعالى فجعلها سبعا وعشرين - [01:03:44](#)

والحكم للزيادة على القول بمفهوم العدد واذا قيل ليس للعدد مفهوم فعلى هذا لا ينافي خمسة وعشرين سبعا وعشرين. لكن قول الصحيح ان العدد له مفهوم خاصه في هذا الباب باب - [01:03:57](#)

الفضائل ابو داود وتفاصل الجماعات هذا قول الجمهور. تفاصيل الجماعات قول الجمهور خلافا لمالك رحمة الله دل الجمهور بادلة منها حديث ابي بن كعب الترمذى وغيره وقال النبي عليه الصلاة والسلام - [01:04:14](#)

قال حديث طويل وفي اخره قال صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده الصلاة مع الرجلين اذكى من صلاتي مع الرجل. وما كان اكتر فهو احب انا صريح ان كثرة الجماعة لها اثر - [01:04:30](#)

الجماعة لها اثر في تفضيل ماذا؟ الجماعة على الجماعة فاتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة. ورواه ابن حبان والحاكم وقال صحيح على شرط الشعبيين هذه الرواية مشهورة من رواية هلال ميمون الرملي - [01:04:45](#)

او الفلسطيني الرملي عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري وفيه انه عليه السلام قال افضل صلاة الجماعة على صلاة خمس وعشرين درجة فإذا صلاتها في فلالة فاتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة - [01:05:07](#)

قال عبد نقل ابو داود عن عبد الواحد بن زياد قال عبد الواحد بن زياد بلغت خمسين صلاة في صلاته في جماعة هذا فيه ان صلاة الفلالة بخمسين صلاة صلاتها في فلالة - [01:05:26](#)

وهل هي بخمسين صلاة يعني تضاعف خمسين؟ كما تضاعف صلاة جماعة في الحضر وسبعين تزيد عليه ثلاثا وعشرين ضعفا او انها يضاعف خمسين اضعاف السبع والعشرين تضرب خمسين وسبعين - [01:05:45](#)

قولين وهذه الرواية انه جيد هلال ميمون هذا هو الرملي لا بأس به وهذا الحديث يتواافق مع المعنى وادلة اخرى وهو الصلاة نعلم ان الذي يصلى في السفر - [01:06:08](#)

اجره تام من سافر صلى وحده فاجره تام اذا مرض كتب الله له ما كان اذا صلى وحده في السفر يعطى ماذا اجر الجماعة يعطى اجر جماعة هذا الحديث متفق - [01:06:32](#)

لمن صلى في الفلات نعلم ان الشارع ندب الى الصلاة في البيت ومن اعظم حكم الصلاة بيت هو الاستخفاف بها الصلاة اقرب الى الخشوع والخضوع لكن لما كان صلى جماعة تشرع في المساجد - [01:06:50](#)

يصلی في بيته يصلی مع الناس يشرع اظهارها شعيرة من الشعائر اما سائر الصلوات العصر من صلى البيت افضل صلاة في بيت الله المكتوبة وجاءت اثار في هذا الباب فصلت في البيت - [01:07:09](#)

الصلاه في بيته ابعى ابعد من الرياء والعجب ابو الغالي وربما ايضا انه قد يتهيأ له ان يكون في مكان منعزل فلا يرى احد من اهله مثلا وبالجملة لا يكون في محل نظر الناس - [01:07:28](#)

اذا كان صلاة البيت افضل اذا كان في الفلات بعيد عن عيون الناس والفلات مع الخوف مخافه ولم يمنعه هذا من ان يصلى وان يقيم الصلاة وان يتم ركوعه وهذا قد يشهد بما تقدم - [01:07:46](#)

يشهد لما لقول السابق وهو ان الجماعة تفضل بحسب اداء العبد الذي يصلى الصلاة في المسجد مع الجماعة ويعتني برکوعها وسجودها ما فيها من وجة السنن لا شك انه ليس كمثل من لم يعتنی بذلك - [01:08:07](#)

كذلك من يصليهها ويعلم ان هذا واجب هذا ركن هذا سنة ليس بواجب افضل من يصلى لا يفرق بين واجب بغيرنا هذه من اسباب

الفضائل مضاعفة الصلاة على غيره من يصليها جماعة - [01:08:30](#)

قد يكون وهو بجواره مثلاً لهذا قال فاتم ركوعها وسجودها. بلغت خمسين صلاة وهل هذا اذا كان وحده اذا كان في جماعة والله اعلم انهم سواء كان وحده او كان في جماعة - [01:08:48](#)

لأنه يكافي جماعة في الصلاة مضاعفة. يعني سواء صلى احدى هي مضاعفة. لانه معذور بسفره فإذا صلواها مثلاً في فلاة يحصل الفضل يحصل الفضل لمن صلواها سواء في جماعة او - [01:09:09](#)

وحده لاطلاق الحديث ويشهد لها هذا الباب ايضاً ما رواه عبد الرزاق وابن ابي شيبة قال عبد العزيز حدثنا سليمان معتمر بن سليمان ابن التيمي حدثني ابي عن ابي عثمان النهدي - [01:09:28](#)

سلمان الله عنه رفعه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا كان الرجل بارض قيء وش ارض القيء الانفلات مع الفلات التي ليس فيها اذن واقام صلى فاقام صلی معه ملكان - [01:09:45](#)

وهذا في الحقيقة يستدل به على عدم وجوب الاذان على عدم وجوب الاذان فان اذن واقام صلى معه من ملائكة الله ملائكة الرحمن ما لا يرى طرفه ما لا يرى هذا جا مرفوع وبوقوف - [01:10:13](#)

صحيح عن سلمان رجاله اسناده على شرط الشيفين والموقوف لا يخالف المرفوع هذا لا يقوله سلمان لا يمكن سلمان رضي الله عنه هذا امر لا يعلم الا النبي عليه الصلاة - [01:10:33](#)

وان كان موقوف لفظاً فهو مرفوع ماذا حكماً مرفوع حكماً هذا يشهد لما تقدم مسألة مضاعفة على خمس وعشرين فيما يتعلق بالكيف والمضاعفة ايضاً لمن صلواها في ارض فلاته قال رحمة الله - [01:10:52](#)

ولهم حديث ابي هريرة بخمس وعشرين جزءاً وفي لها خمساً وعشرين درجة. هذه الروايات وقد تكون روينا بالمعنى والمعنى انها درجة او جزء درجة او جزء في حديث ابن عمر درجة - [01:11:17](#)

خمساً وعشرين درجة. يعني على صلاة المنفرد وفي دلالة على صحة صلاة المنفرد وقول الجمهور والجندول لكن لا يدل على جوازها الصحيح هي لا تجوز وهي صحيحة للظاهرية وجهه في مذهب احمد رحمة الله - [01:11:38](#)

سيأتيانا ان شاء الله لكن لانه فائدة متعلقة بهذا الحديث دل على صحتها وفي ايضاً شاهد القاعدة المشهورة وهو ان النهي هل يقتضي الفساد او لا يقتضي الفساد او يقتضي الفساد في العبادات - [01:12:02](#)

دون المعاملات. والصحيح يقال النهي يقتضي الفساد هذا العصر لكن لا نقول دائمًا ولا فرق بين العبادات والمعاملات حتى في باب العبادات ينظر ان دلت القرينة على ذلك انه لا يقتضي الفساد - [01:12:23](#)

ولذا لا تجوز صلاة المنفرد بلا عذر الذي توعد كما سيئة الاخوة يدل على هذا ومع ذلك صحت الصلاة. والقاعدة لمثل هذا انه اذا كان نهياً عبادة انه يفسد دل هذا الخبر - [01:12:45](#)

انه لا تفسد صلاة من ترك واجب الصلاة عمداً لا تبطل لكن هذا يدل على انها لا تبطل وهي تصح من التزم وقال بالبطلان كما هو قول - [01:13:04](#)

الحزم وجماعة لا يرد عليهم وقولهم هذا ترد عليه بما في هذا الخبر وما جاء في معناه من هذا الباب وان النبي عليه الصلاة والسلام لم يأمر ايضاً من صلى في بيته بالاعادة وان كان انكر عليهم ذلك - [01:13:20](#)

وليسوا منافقين النفاق الاكبر قال ولهما صلاة الجمعة صلاة الفجر تطعن على صلاته في بيته وفي سوقه كما تقدم يدل على ان الصلاة البيت صحيح وبالسوق صحيحة - [01:13:41](#)

ويدل على ما تقدم ان الصلاة الجمعة التي ورد فيها الفضل سبع وعشرين هي صلاة الجمعة التي ينادي لها التي تجب في المساجد. قال البخاري خمساً وعشرين ضعفاً قال المسلم بضع بضعاً وعشرين درجة - [01:14:03](#)

لكن هذا البطع مفسر الدوائية الاخرى لأن البطع ما بين الثالث الى التاسعه سبع وعشرين وخمس وعشرين وذلك انه اذا توظأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد دليل اخر خرج الى البيت وقد خرج الى الجمعة او صلى في جماعة خرج الى المسجد - [01:14:24](#)

لا يخرجه الا الصلاة. لم يخطو خطوة الا رفع الله الا رفع له بها درجة. وحط عنه بها خطيئة عنه بها خطيئة يعني الخطوة الواحدة لم يخطو خطوة الخطوة الواحدة - [01:14:47](#)

فيها حسنة اذا رفع رجله رفع درجة. اذا حط رجله حط عنه سينه الخطوة الواحدة الخطوة الواحدة وهذا في ذهابه للمسجد. وكذلك على الصحيح في رجوعه في رجوعه ايضاً يثبت له هذا الفضل وثبت في اخبار من اصحابها ما روى مسلم عن ابي ابن كعب رضي الله عنه - [01:15:10](#)

قال ان رجلا نصلي مع النبي وسلم لم ارى احداً ابعد من المسجد كان يمشي في الرمضان فقلت لها حماراً تركه يقيك حرماء قال ما يسرني ان بيتي - [01:15:41](#)

مطنب في جنب بيته او بيت رسول الله يعني بجانبه ما قال فاعظمت ذلك يقول هذا ذكرت ذلك للنبي عليه الصلاة والسلام فدعاه فقال يا رسول الله اني - [01:16:01](#)

اريد ان يكتب الله خطايا كلما ذهبت وكلما اتيت قال قد اعطيك الله ذلك كله عند ابي داود قد اعطيك الله ذلك كله قد انطاك الله ذلك كله لك ذلك كله ما احتسبته - [01:16:18](#)

اجمع اكتشافته اجمع اقره عليه الصلاة والسلام على ذلك وانه تكتب لخطاه ذاهباً وراجعاً دلوقتي او حط لكن روایات جاءت صريحة بالجزم واو هنا تأتي بمعنى الواو قال الترمذی وعامة من روى عن النبي صلی الله عليه وسلم انما قالوا خمسة وعشرين لا ابن عمر - [01:16:35](#)

في حديث ابي سعيد وحديث ابي هريرة الا ابن عمر انه قال بسبع وعشرين قلت بل هو قلت بل في مسند احمد من حديث ابي هريرة سبع وعشرين سكت عنها - [01:16:57](#)

ابين لك نفس هذه الرواية لا تصح لأن من رواية المعروفة عن ابي هريرة بخمس وعشرين نعم قال رحمة الله عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم كل سلامي من الناس عليه صدقة - [01:17:10](#)

كل يوم تطلع الشمس قال تعذر بين اثنين صدقة وتعين الرجل في دابته تحمله عليها او ترفع له متعاه عليها صدقة وقال الكلمة الطيبة صدقة. وقال كل خطوة تمشيها الى الصلاة صدقة. وتميط الاذى عن الطريق صدقة - [01:17:32](#)

وهذا الحديث في الصحيحين هذا حديث عظيم والمصنف رحمة الله ذكره في اخره كل سلامة من الناس عليه صدقة في حديث عائش في صحيح مسلم من ادم على ستين وثلاث مئة مفصل - [01:17:56](#)

فان هو حمد الله واستغفر الله وهل الله وكبر الله وامر بالمعروف ونهى عن المنكر بعد ذلك المفاصل اصبح زهف نفسه عن النار لكنهم يذكرون يعني وستين قال في اخره ويجزي من ذلك ركعتان اي يكفي يجزي يعني يكفي او يجزي من اجزأ يعني يجزئه ذلك - [01:18:18](#)

ركعتان يركعهما من الضحى والسلامة هي المفاصل الاصابع والمعنى انه ركب من هذه المفاصل. وان هذه المفاصل وتحركها والعبد يسعى في الارض ويمشي هذه المفاصل نعمة عظيمة الله عز وجل. فهي عليها يؤدي شكر هذه المفاصل - [01:18:46](#)

جاءت احاديث كثيرة ان على ابن ادم صدقة على كل مسلم صدقة يتصدق بها الى الذكر قالوا فان امرئ قال يعين ذا الحاجة الملهوف قال يكف شره عن الناس فانه صدقة - [01:19:11](#)

المقصود انه قال يعيد الحاجة ويحمل له متعاه ويعمل اعضاء هذه ويشكر الله على هذه النعمة والاخبار في هذا كثيرة. قال كل يوم تطلع الشمس تطلع الشمس وتشرق الشمس ويراهما المسلم والله عز وجل يتصرف فيها - [01:19:34](#)

من يشاء ومع طلوعها وارتفاعها يشرق قلبه الشمس النور يشرق قلبه بالنور يجتهد العمل لان خروجها وطنها نعمة عظيمة فيتجه الى عمل الخيرات والاعانة في ابواب البر والخير ولا يحقر شيئاً من ابواب البر - [01:19:59](#)

لا يعقل شيئاً فانما يراد به وجهه سبحانه وتعالى لا يحقر ولو كان شيئاً. يقول عليه الصلاة والسلام في الصحيحين يمر في الطريق رأى تمرة في الطريق لولا اني اخشى ان - [01:20:23](#)

تمرة مرمية في الطريق ان تكون الصدقة لا تتحقق حتى القيادة ازيلها المكان الذي مسجد او نحو ذلك او مكان علم ونحو ذلك
البخاري رحمه الله انه كان في مجلس - 01:20:39

العلم الطلاب حوله رأى احد طلابه فأخذ شعرة من لحية شعرة البخاري ينظر ويرقو فرآها سقطت قد لا تترك ثم لما فرغ الدرس
وتفرقوا ولم يبق احد قام الى هذه القذائف البخاري رحمه الله فأخذها وصرها في يده - 01:21:06

الله ثم رمى بها وهذا قد يكون مما يعني من القصة التي تذكر مثلا عن بعضها العلم ممن يستخفى بعمل يجتهد الله عز وجل بحكمته
ورحمته يظهر هذا العمل حتى يكون - 01:21:41

عبرة للناس ودلالة قد يكون رأى احد رقبة والبخاري لم يشعر وهو يرمي بها هذا يقع كثيرا بفعل السلف رحمة الله عليهم يجتهدون
في اخفاء العمل ولا يحقرن شيئا ولو كان شيئا - 01:22:05

هذا ورد في حديث وهي القاذفات تخرج من المسجد ونحو ذلك ولهذا اه لا تتحقق من عروشهم. قال تعذر بين اثنين صدقة بينهما
تعذر بينهما في الحكم دلالة على انه ايضا قد يستدل - 01:22:22

المسألة لكن يظهر والله اعلم انه لا بأس ان يستدل بهذا لو تخاصم اثنان الى رجل حكمه بينهما ليس قاضيا وليس حكمك بيننا والتزم
ذلك لزمهما حكمه ما دام عالما بالقضية - 01:22:44

حكمه وان يجوز له ذلك لهذا بشرط ان يعدل العدل واجب وكذلك لو وجدهما يتخاصمان نحو ذلك عدل بينهما بالاصلاح بينهما
احدهما ظالما كف ظلمه انصار اخاك ظالما او مظلوما - 01:23:09

نصر حتى الظالم تنصره. تنصره على نفسه الامارة بالسوء من اعظم النصر ان تنصره على نفسه. لانه مسكون نفسه غلبه وشيطانه
وهواه ويظن انه هو الغالب لكنه المغلوب صدقة وتعيين الرجل في دابتة تحمله عليها - 01:23:28

اذا كان ضعيفا ما يعادبته او في سيارته يحمله ويعينه او على كرسي ونحو ذلك. يبين اعظم خصال الخير للشريعة لم تدع شيئا الا
دللت له تحمله عليها او ترفع له متعاه عليها - 01:23:51

صدقة هذا يقع وما اكثره اليوم من يخالط الناس فلا تتحقق شيئا يقول علينا في الصحيحين ايضا لا تتحقق جارة لجارتها ولو في
نفسى نشأت ما يحقر عائشة اظنه في الموطأ - 01:24:12

انها مرة كانت تأكل قطضا من العنب جاءها سائل يسأل ولم يبقى منه الا حبة فأخذت هذه الحبة فاعطتها السائل فقالت يعني فرحة
رضي الله عنها كم فيها من الذرات - 01:24:36

الفقه العظيم فيها من الذرات يعني هذه ليس العبرة الصدقة نفسها ولا وزنها لكن بقيمتها في القلب بعضهم وان كانت خفيفة في
الظهور لكنها عظيمة الله عز وجل يرببيها حتى تكون اعظم من الجبل. كما في الصحيح عن ابي هريرة تعذر بعد من تصدق بعد
كسب طيب - 01:25:01

ولا يقبل الله الا الطيب ان الله يتقبلها بيمينه يرببيها كما يرببي احدكم مهره او فصيلة. حتى تكون اعظم من الجبل اللهم صلي على
محمد وقال الكلمة الطيبة صدقة يعني لا يتورها من الصدقة هي الصدقة بالمال لا - 01:25:28

الصدقة تكون بالقول تكون بالفعل كن بالاحسان تقوم بالبشاشة تكون كما ذكر النبي عليه السلام بهذه الوجوه التسبيح والتحميد
والتكبير والاستغفار وتعيين الرجل كل محتاج رجل او امرأة الصغير والكبير - 01:25:46

يعينه قال الكلمة الطيبة الصدقة وقال كل خطوة تمشي الى الصلاة. هذا الشاهد من حديث صدقة وتميط الاذى عن الطريق
صدقة كثيرة لا يخفى في معطي هذا عن طريق ومن حديث صحيح انه عليه الصلاة والسلام فكذلك الرجل يتقلب في الجنة -

01:26:05

في غصن شوك فكيف هذه الامة من بغصن شوك يقول ازيل هذا عن الطريق لا يؤذى المسلمين لكن ربما يمر النية لها اثر عظيم في
عظم العمل والحديث المشهور سبق درهم مئة الف درهم. درهم واحد - 01:26:34

مئات الالاف ويسبق الملايين في قلب المتصدق مع ان الجميع تصدق بنية خالصة الفرق بين من تصدق مع يقين عظيم لما عند الله

عز وجل من العوظ في الدنيا والآخرة - 01:27:04

يتصدق ونفس يتردد يتصدق او لا يتصدق ويضعف يقينه كيئن كما بين السماء والارض نعم قال رحمة الله وعن وعن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:27:22

قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون وعن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:27:45

الملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل فذكره ولم يقل بهم وقال فقالوا موضع فيقولون نعم بارك الله فيك نعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه وهذه كما يخفي ترافق المصنف درجة عليها على شرطه - 01:28:15

ان حديث هذا الكتاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة وش اعراب يتعاقبون ها يتعاقبون ملائكة هذى شتسمى عند لغة من اكلونى البراغيث سماها بمالك بتسميتها احسن - 01:28:36

يقول اللغات يتعاقبون هي لغة يتعاقبون واخذها من هذا الحلم وهذا حديث صحيحين بهذا اللفظ واختلفت روایات هذا الحديث الملائكة يتعاقبون يتعاقبون يتعاقبون فيكم القاعدة عند اهل اللغة ان الفعل - 01:29:05

اذا اسند الى واحد الى اثنين او ثلاثة والى اثنين او جمع لا تذكر علامة التأنيث والجمع تسد الى واحد تقول حضر تقول مثلا قام الرجل وقام الرجلان وقام الرجال - 01:29:30

الفعل هل هل يقال قام الرجل وقام الرجلان هل يثنى الفعل هل يقال قاموا الرجال لا يثنى الفعل لكن بنو الحارث الحارث وهم والذين لغتهم يقولون اكلوا البراغيث يلحقون بالفعل علامة التثنية اذا اسند الى اثنين - 01:29:58

ويلحقون به علامة الجمع اذا اسندوه الى جمع وجمهور اهل اللغة جمهور العرب لغتهم انه جرب وعقد هم مالك رحمة يقول وجرد الفعل اذا ما اسد اثنين او جمع كفاز الشهداء - 01:30:24

ما قال فازوا فاز الشهداء وقد يقال سعيدا وسعدوا والفعل بعد للظاهر مسند ذكر اللغة الاولى وهي لغة اكثر العرب وده كان لغة بنى الحارث وهو انهم يضيفون الى الفعل علامة التثنية - 01:30:43

اذا وظيف اثنين وعلامة الجمع اذا وظيف الى جمع قال وقد يقال لم يبطلها قال قد يقال سعيدا سعد الرجالان وسعدوا سعدوا بالواو وعلامة الجمع والفعل بعد للظاهر مسند يتعاقبون فيكم على هذه اللغة - 01:31:06

الفعل ويتتعاقب مسند لمن ؟ لملائكة يقول الفاعل على لحة على هذه اللغة يتعاقبون الواو اذا وش تكون مجرد علامة للجمع لا محل من الاعراب دالة على جمع الفعل - 01:31:30

اذا كان جمعا او تثنية اذا كان مسي اثنين قال والفعل بعد للظاهر مسند هذا لان فيها ثلاثة اعاري الاعراب الاول هو هذا يتعاقبون واشر النجوى قيل انه على هذه اللغة - 01:31:53

لكن يقول كثير من اهل العلم ما جاء في القرآن والسنة ان له وجها اخر وجه صريح يتعاقبون فيكم يقول يتعاقبون على على هذا ليست الواو هنا علامة مجرد علامة - 01:32:11

للجامع بل هي للفاعل الواو فاعل يتعاقبون الواو فاعل طيب الملائكة قالوا بدل بدل هذا وجه ووجه ثالث ان يتعاقبون خبر مقدم والملائكة مبتدأ مؤخر قد يشهد بهذا الرواية الاخرى - 01:32:30

دا مساعف في الصحيحين الملائكة يتعاقبون الملائكة يتعاقبون ولهذا لما كان الملائكة هنا منكرة اخرت لانه اذا كان المبتدأ منكر من مسوغات تأخره عن الخبر ان يكون المبتدأ نكرة واخت وقدم الخبر جاهز - 01:33:00

لقد يتعاقبون هذى ثلاث وجوه من الاعريف فيها وقالوا انه ما جاء في القرآن لا يعرف على هذا الوجه هذه اللغة فليعرب على الاشيع والأكثر العرب وما جاء في القرآن - 01:33:32

من هذا فانه يكون لوجه من الوجوه البلاغية العظيمة حينما يأتي على مثل هذا الوجه على على وجه من الالوجوه لا يكون الا لنكت

بلاعية عظيمة عند التأمل تظاهر في هذا. اما الحديث ينبغي النظر - 01:33:52

الروايات في هذا الباب والرواية التي هي اثبت الروايات انه قد يكون رؤيا بالمعنى روي بالمعنى حصل فيه تقديم وتأخير الحديث ثابت يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار هؤلاء الملائكة - 01:34:15

يتعاقبون في الليل وبالنهار يتعاقبون قيل يعقوب بعضهم بعضا. يعني يأتي هؤلاء ويذهب هؤلاء على القول بان هؤلاء الملائكة غير الحفظة وان قيل انهم الحفظة فعلى هذا التعاقب لا يلزم منها - 01:34:38

يعني ان ان هؤلاء يذهبون وان هؤلاء يأتون آآ ولهذا الملائكة بالليل وملائكة بالنهار اختلف هل هم الحفظة او ملائكة غير الحفظة قال بعضهم ان الملائكة النهار الحفظة ملائكة الليل غير الحفظة - 01:35:03

واستدلوا بان ملائكة النهار لم يأتي انهم يعودون وان الذين يعودون هم ملائكة الليل ملائكة الليل كما في هذا كما في هذا خبر وغيره هم الذين اما ملائكة النهار فانهم - 01:35:32

لا يعودون قد يبين انهم هم الحفظة الملازمون لبني ادم فليتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة ويجتمعون في صلاة الفجر وصلوة العصر في صلاته وهذه رواية صريحة ان اجتماعه في الصالاتين - 01:35:50

والاخري انهم يتبعون صلاة الفجر البعض يجتمعون في صلاة الفجر لكن هذه الرواية الصريحة انهم يجتمعون في هاتين الصالاتين صلاة الفجر وصلوة العصر وهذا من رحمة الله سبحانه وتعالى ان جعل الملائكة - 01:36:12

يجتمعون مع بني ادم في خير اعمالهم وهي هذه الصلوات فهم اذا صعدوا يقولون اتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون على خير حال ثم يخرج الذين باتوا فيكم هذا ملائكة الليل يعودون - 01:36:27

يسأله هذا يستدل به على ان الذين يعودون هم ملائكة الذى ملائكة النهار لا يفارقونهم على هذا القول وقيل ان هؤلاء الملائكة كلهم غير الملائكة الحفظة وانهم يجتمعون في صلاة الفجر - 01:36:50

وصلاة العصر بخصوص هاتين الصالاتين لما جاء في فضلها كما في حديث جرير الصحيحين ما سأله اخبار النبي عن الرؤية رؤيته رؤيته سبحانه وتعالى وانه لا يضام الناس في رؤيته فقال فان استطعتم الا تغلبوا على صلاته قبل طلوع الشمس - 01:37:09

و قبل غروبها فعلوه قبل طلوع الشمس الفجر وقبل غروبها صلاة العصر ثبت في الصحيحين من حديث ابي موسى رضي الله عنه من صلی البردين دخل الجنة ما هما البردان فجر العصر - 01:37:29

كذلك حديث عميرة بن رؤبة ايضا مثل قريب من حديث ابي موسى رضي الله عنه او قال لا تمسوا النار من صلی البردين ها نعم حديث عمر من صلی البردين صلاة الفجر وصلوة - 01:37:45

العصر والحديث في هذا هذا المعنى صلاة الفجر اجتماعا وافتراقا كثيرا من صلاة العصر ان الصلاة الوسطى كما تقدم وصلوة الفجر الصلاة والسلام في الصحيح انها صلاة العصر ثم يعود الذين بعثوا فيك ويسألون وهو يعلمون كيف تركتم عبادي - 01:38:07

يقول تركناه وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون والاعمال بالخواتيم. والاعمال الخواتيم قال رحمة الله عن همام عن ابي هريرة قال قال رسول الله الملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وذكر ولم يقل بهم - 01:38:30

وهو اعلم يعني ولم يقل بهم وقال فقالوا موضع يقولون والمعنى واحد والمعنى انه سيسألهم وهو اعلم لكن لاظهار الفضل وحتى يقول ادعى بان يجتهد الناس لان الله سبحانه ستر احوالهم - 01:38:52

ستر احوالهم. ثم الذين يسألون كما هنا قال فيسألهم وهو اعلم كيف تقطع يده فيقول وتركناهم يصلون واتيناهم وهم يصلون مع ان الليل موضوع الخفية وموضع الاستخفاء قد يحصل انسان ما يحصل له - 01:39:14

ومع ذلك الله عز وجل لما سألهم اخبروا انهم اتوا وهم يصلون وهي الصلاة تأتي من اخر النهار ثم الصلاة الاخرى التي هي من اول النهار اول النهار وسكتوا عما بينهما - 01:39:36

وهذا بفضل الله سبحانه وتعالى وستره على عباده وتعالى والله اعلم نعم مسألة نعم على قول الجمهور يشبع قول الجمهور يشمل لانهم يقولون يشترط يعني لو صلی جماعة صلاتها فلا تشرط له المسجد على قوله - 01:39:53

لكن هذا قول ضعيف لكن وقول من الجمهور متأخرين يعني اما المعروف عن الصحابة لهم خلاف ذلك هل ينبغي ان يعلم حينما يحكم
مثلا عن كثير من الفقهاء يذكرون هذا - [01:40:32](#)

ان المراد جمهور متأخرين. والا فالمعروف وهذا لعل يأتينا ان شاء الله حديث ابي هريرة اللي بعد هذا الجماعة قول ابن مسعود رضي
الله عنه في التشديد فيها ولقدرأيتم يختلف عنها الا مناف وعلوم النفاق - [01:40:46](#)

يبين ان الصحابة عن ملأ وعن اجتماع على هذا الشيء وهو وجوبها حال الجماعة الا لماذا تبني المساجد؟ ولماذا ينادي للصلوة يتعجب
منك كيف يعني يقال انها جائزة في البيوت - [01:41:02](#)

صراحة الاخبار في ذلك الاعمى وغيره هذا الباب. نعم - [01:41:27](#)